

كو٧مارى عىراق
داد كاي بالآى ئىتتىحادي

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا

العدد: ١١٣ / اتحادية / اعلام / ٢٠١٨

تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٥ / ٦ / ٢٠١٨ برئاسة القاضي السيد مدحت المحمود وعضوية القضاة السادة فاروق محمد السامي وجعفر ناصر حسين واكرم طه محمد واكرم احمد بابان ومحمد صائب النقشبندي وعبود صالح التميمي وميخائيل شمشون قس كوركيس وحسين عباس ابو التمن المأذونين بالقضاء بأسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي :

الطلب :


طلب مجلس النواب العراقي / مكتب الرئيس من المحكمة الاتحادية العليا بموجب كتابه المرقم (٢١٧٦ في ٧ / ٦ / ٢٠١٨) ما يلي نصه :
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، نحيل اليكم طلب النائب (ع . ن . ج) مع كافة المرفقات من الكتب الرسمية والادلة الثبوتية التي تثبت ان هنالك خروقات ومخالفات جسيمة قد حصلت في جلسات الهيئة الوطنية للمساءلة والعدالة منها عقد محاضر اجتماعات غير مكتملة النصاب بالتصويت على قرارات مهمة تخص البت بقبول بعض المرشحين في الدخول للترشيح في الانتخابات البرلمانية لسنة ٢٠١٨ ولهذا الاسباب المهمة الجوهرية ولأن محكمتم الموقرة هي الجهة الوحيدة المسؤولة عن تصديق الانتخابات النهائية لعضوية مجلس النواب ، لذا نطلب من محكمتم الموقرة اتخاذ ما يلزم اتجاه ما ورد بطلب النائب اعلاه للتفضل بالاطلاع واعلامنا .. مع التقدير وضع الطلب موضع التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وتوصلت الى الاتي :

القرار :

لدى التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وجد ان مجلس النواب / مكتب الرئيس وبموجب كتابه المرقم (٢١٧٦ في ٧ / ٦ / ٢٠١٨) طلب اتخاذ ما يلزم تجاه ما ورد

فرح

كو^٧مارى عيراق
داد كاي بالآي ئيتيحادي





جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا

العدد: ١١٣/اتحادية/اعلام/٢٠١٨


بطلب النائبة (ع . ن . ج) والتي تطلب فيه عدم المصادقة على نتائج انتخاب المرشح (خ . م . ي) كون قرار الهيئة الوطنية للمسائلة والعدالة فاقد لمقوماته الرئيسية والجوهرية وبالاخص فيما يتعلق بعدم اكتمال نصاب تشكيل الهيئة ، لان عدد الحضور اقل من نصف زائد واحد ، وطلبت الاشعار الى المفوضية العليا المستقلة للانتخابات بذلك ، وتجد المحكمة الاتحادية العليا ان الطلب المقدم من النائبة (ع . ن . ج) مع كتاب مجلس النواب ورد سابق لآوانه حيث النتائج النهائية لانتخابات مجلس النواب لم ترد من المفوضية العليا المستقلة للانتخابات الى المحكمة الاتحادية العليا لغرض المصادقة حتى تأريخ تحرير قرار الحكم هذا ، عليه قررت المحكمة الاتحادية العليا وبالاتفاق رد الطلب وصدور القرار باتاً بتأريخ


. ٢٠١٨/٦/٢٥



الرئيس
مدحت المحمود



العضو
فاروق محمد السامي



العضو
جعفر ناصر حسين



العضو
اكرم طه محمد


العضو
اكرم احمد بابان


العضو
محمد صائب النقشبدي


العضو
عبود صالح التميمي


العضو
ميخائيل شمشون قس كوركيس


العضو
حسين عباس ابو التمن